

5 مباشرة مهامها بما يتوافق مع أسس ومبادئ الشفافية والتنافسية في جميع عملياتها لضمان الحصول على تطبيق الاجراءات حسب نوع طريقة الشراء المحددة في هذا القرار عرض نتائج أعمالها على السلطة المختصة في الجهة الحكومية لعرض اتخاذ القرارات المناسبة وفق مستوى أفضل التوريدات لصالح الجهة الحكومية الصلاحية المحدد التخطيط السنوي للمشتريات المادة (11) يجب على جميع الجهات الحكومية إعداد خطة مشتريات سنوية تتضمن ما يأتي ا وصف موجز لبنود الشراء حسب فئة الصرف مع بيان كافة المواد والخدمات والأعمال المطلوبة وتصنيفها على التوالي ب البرنامج الزمني لخطة التسليم ج القيمة المالية التقديرية للمشتريات د الإشارة إلى اسم المورد في حال كان وحيداً الإشارة إلى اسم المورد الخارجي في حال تم شراء المواد من مورد خارجي وفقاً للأحكام والإجراءات المشار إليها في هذا القرار و بيان السلع أو الخدمات التي يمكن توفيرها عن طريق الموردين الذين يتم دعمهم من قبل صناديق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الإمارة يجب على الجهات الحكومية إعداد الخطة السنوية للمشتريات للمواعيد المقبرة بشأن العامة والحساب الختامي أو القوائم المالية المحددة في القانون رقم (4) لسنة 2017 م المشار اليه تكون الوحدة التنظيمية طالبة الشراء مسؤولة من إعداد خطة باحتياجاتها السنوية من المواد والخدمات والأعمال وتقوم بالزويد الوحدة التنظيمية للمشتريات هذه الحملة خلال المدة الزمنية التي الدائرة يجوز للجهة الحكومية تعديل أو إلغاء خطة مشترياتها السنوية في أي وقت وذلك بعد أخذ موافقة الدائرة توافر الاعتماد المال المخصص لعملية الشراء موازنة النشاط للوحدة التنظيمية طالبة الشراء ، حال عدم توفر الاعتماد المالي في بنود الارتباط تقوم الوحدة التنظيمية طالبة الشراء بالتنسيق مع الوحدة التنظيمية للشؤون المالية في الجهة الحكومية لاتخاذ التدابير اللازمة لتوفير الاعتماد المالي اللازم لإتمام عملية الشراء اسس وقواعد المشتريات العامة المادة (12) تهدف المشتريات العامة إلى الحصول على المنفعة المتوقعة مقابل المال المدفوع وهو التناسب ما بين تكلفة الصنف وجودته مع المنفعة المتوقعة منه خلال عمره الافتراضي بالكامل وتلبيته لمتطلبات الجهة الحكومية 2 تقوم عمليات المشتريات العامة في الجهات الحكومية ، ويتم تحديد الأصناف بالنسبة لعقود الصيانة والخدمات وفقاً للمادة والزمن كلما كان ذلك ممكناً، أو وفقاً لهيكل تقسيم العمل عندما تكون الأصناف فرعية كالعقود الاستشارية أو عقود الصيانة الإلكترونية أو عقود البناء اجراءات الشراء واختيار المورة بن المادة (13) تكون الوحدة التنظيمية للمشتريات في الجهة الوحيدة المسؤولة عن إجراء جميع المراسلات والاتصالات مع الموردين المسجلين وغير المسجلين يجب على الوحدة التنظيمية طالبة الشراء والموردين إرسال جميع الوثائق والمستندات مباشرة إلى الوحدة التنظيمية للمشتريات باستثناء خطابات الضمان يجب على الوحدة التنظيمية للمشتريات الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المتعلقة بعمليات الشراء، وذلك ضماناً للسرية وسهولة القيام بإجراءات التغلب والتدقيق يتعين على الوحدة التنظيمية للمشتريات عدم قبول عروض الموردين التي يتم تقديمها بحملات أخرى غير الدرهم الإماراتي ما لم توافق على ذلك الجهة الحكومية المعنية تلتزم الوحدة التنظيمية للمشتريات بالمحافظة على سرية المعلومات الواردة في العروض والتي تشير المورد على أنها تنطوي على أسرار تجارية أو معلومات سرية خاصة به وذلك على امتداد عملية تصنيف الموردين يجوز للوحدة التنظيمية للمشتريات جميع عدة عقود لخدمات مختلفة تخص عملية محددة وذلك لغايات احتساب التكلفة الكلية لعملية الشراء أو العقد يجب أن يتضمن طلب استدراج المعروض على المعلومات الواقية للموردين حول المتطلبات التي تم طرح المنافسة الأجلها ، الشراء أو من ب الا يتم تجزئة طلبات الشراء لخفض قيمها لما دون السلف المالي للصلاحيات في عمليات المشتريات العامة المحددة في المادتين (7) و () من هذا القرار التقيد بالمبالغ التقديرية للمواد أو الخدمات موضوع الشراء للقواعد المالية الخاصة بالارتباط والصرف على بنود الموازنة المعتمدة التأكد من عدم وجود مواد او اصناف مماثلة في المستودعات يمكن الانتفاع بها . أن تكون كمية الشراء وفقاً لحاجة الوحدة التنظيمية طالبة الشراء وذلك في الأحوال التي تكون فيها المواد المتوفرة في المستودعات غير كافية يجب على الوحدة التنظيمية للمشتريات إصدار طلب الحصول على المعلومات لجمع بيانات السوق في الحالات التي يكون من الصعب فيها تعريف نطاق أو متطلبات الوحدة التنظيمية طالبة الشراء بوضوح أو التوصل إلى وضع تقدير صحيح لتكلفة السلع أو الخدمات أو الأعمال المطلوبة ويكون ذلك بالتنسيق مع إدارة الوحدة التنظيمية طالبة الشراء تقوم الوحدة التنظيمية للمشتريات بعد استلامها لطلب الشراء وتدقيقه بتحديد طريقة الشراء ووسيلة التعاقد وفقاً للأحكام والإجراءات المشار إليها في هذا القرار نموذج تصنيف الموردين المادة (15) يجب على الموردين الراغبين بالتسجيل في سجل الموردين بغرض المشاركة في أي مناقصة أو ممارسة أو استدراج للعروض أن يقوموا بالتسجيل في نظام الموردين لتقديم كافة البيانات والمستندات والوثائق التي تثبت صحة بياناتهم ومنها الشهادة الضريبية الصادرة من الهيئة الاتحادية للضرائب ممن توفرت فيهم شروط التسجيل الإلزامي 2 تتولى إدارة المشتريات والعقود في الدائرة

تصنيف الموردين الراغبين في التسجيل والتأكد من قدراتهم الفنية والمالية بحيث يتضمن التصنيف مدى ملائمة الموردين من حيث المركز المالي والاقتصادي والقدرات والخبرات الفنية التي يتمتعون بها ومدى التزامهم بإجراءات الصحة والسلامة والمتطلبات البيئية واعتبارات المساواة 3 تضع الدائرة بالتنسيق مع الجهات الحكومية نظام لتقييم الموردين لغايات تصنيفهم وفق الأسس الآتية: على أن يتم تحري كفاءة وحسن سمعة من توجه إليهم الدعوة 2 على لجنة المناقصات والمزايدات بالجهة الحكومية بيان أسباب اللجوء لإجراء المناقصة المحدودة لرئيس الجهة الحكومية أو من يفوضه لأخذ الموافقة عليها المادة (22) يجوز للجنة المناقصات والمزايدات بالجهة الحكومية ضم متنافسين آخرين لم توجه لهم الدعوة بالمناقصة المحدودة وأبدوا رغبتهم بالمشاركة فيها خلال الفترة المحددة لتقديم العطاءات المادة (23) فيما عدا الإعلان العام تُراعى في المناقصة المحدودة كافة الإجراءات والضمانات المنصوص عليها في شروط واسم المناقصة العامة ثالثاً الممارسة المادة (24) تستخدم الممارسة لاختيار الموردين في حالات الشراء التي لا تزيد قيمة العقد فيها على (500, طلب عروض الأسعار الممارسة المادة (25) بمراعاة الصلاحيات في عمليات المشتريات العامة المحددة في المانتين (7) و (1) من هذا القرار على الوحدة التنظيمية للمشتريات عند استلام طلب الشراء بطريقة الممارسة استدراج ما لا يقل عن ثلاثة عروض من الموردين المسجلين في نظام الموردين على أن يتم اختيار الموردين من قبل مسؤول الوحدة التنظيمية طالبة الشراء والمسؤول المعني في الوحدة التنظيمية للمشتريات في ذات الجهة الحكومية ترسل طلبات استدراج العروض إلى جميع الموردين المسجلين عن طريق نظام المشتريات أو البريد الإلكتروني أو الفاكس أو أي طريقة أخرى تراها الجهة الحكومية مناسبة 3 يتم منح الموردين الذين تم اختيارهم فترة مناسبة تحددها الوحدة التنظيمية للمشتريات لتقديم عروض الأسعار المطلوبة تبدأ من اليوم التالي لاستدراج العروض يجب أن تتضمن طلبات عروض الأسعار كافة الاشتراطات والبيانات الخاصة بالتوريد أو التجهيز المحددة في المادة (18) من هذا القرار يجب على المورد الإشارة إلى رقم مرجع طلبات عروض الأسعار في العرض المقدم من قبله ، جب أن يتضمن أمر الشراء وأمر التكليف طباعة الأحكام والشروط المتعلقة بعملية الشراء على جميع أوامر الشراء وأوامر الشراء وأوامر الشراء وأوامر التكليف ملزمة قانوناً للجهة الحكومية المعنية والموردين يجب أن يشير المورد رقم مرجع أمر الشراء في جميع الفواتير خامساً المسابقة المادة (27) تستخدم المسابقة كإجراء لاختيار الموردين عندما يتعلق نطاق عمل العقد بأداء فكري مثل تصميم الشعارات والمجسمات والهويات والرسومات والمخططات الهندسية. د المواصفات الفنية المعتمدة والحدود المالية والجوائز ه المكافآت والتعويضات التي سيتم منحها للفائزين من خلال أوامر التكليف التي تصدر بشأنها. و حقوق ملكية التقارير والمخططات والتصاميم الفائزة وغير الفائزة ز أي شروط أخرى تراها الجهة الحكومية مناسبة تتم الدعوة للمشاركة في المسابقة عن طريق الإعلان بالصحف والمجلات اليومية أو بأي طريقة تراها الجهة الحكومية المعنية على أن يتم توجيهها إلى الموردين الذين يتمتعون بالخبرة والمهارة اللازمتين لأداء موضوع المسابقة أو أي من الجوائز أو المكافآت أو التعويضات الاشتراطات والبيانات المتعلقة بطلبات استدراج عروض الأسعار المادة (28) أولاً يجب أن يتضمن طلب استدراج عروض الأسعار البيانات والمعلومات الآتية المواصفات الفنية للمواد أو الأشغال أو الخدمات المطلوبة بشكل كامل وواضح ووصف شامل للمواد حسب دليل تصنيف المواد المعتمد من الدائرة لهذه الغاية على أن يتم الإشارة للمواصفة القياسية الإماراتية المعتمدة أو المواصفة العالمية وذلك دون الإشارة إلى أي نوع أو صنف أو علامة تجارية معينة 2. ويجوز تحرير مواصفات الأجهزة والمعدات الفنية باللغة الإنجليزية فقط طلب استدراج عروض الأسعار المادة (29) يتم توجيه طلب استدراج عروض الأسعار للموردين المؤهلين باستثناء حالة الشراء بالأمر المباشرة مع مراعاة إعطاء الأولوية للمنتجات الصناعية الوطنية عند تحديد المواصفات إذا كانت تحقق الغرض المطلوب 2 تقدم عروض الأسعار بشكل إلكتروني على نظام الموردين وفي حال استخدام النظام فيجوز تقديمها بشكل وري شريطة الآتي أن يكون العرض موقعاً ومختوماً من المورد أو من ينوب عنه تقدم العرض في طرفين مخلفين ومعدومين بالشمع مدون على كل طرف منهما اسم مقدم العطاء بحيث الأول العرض المال والوثائق المعلاوية إضافة لنموذج توقيع من له التوقيع والتعاقد والتنفيذ ويحتوي الثاني على العطاء وجدول الكميات موقعة ومخدومة بقلم مقدم العطاء توضع جميع العروض في المناقصات المخصص لذلك الغاية على أن الحماق بطاقة خارجية على المظروف تحتوي على رقم تعريف المناقصة لسلم العينات حال وجودها ، ولا يجوز الرجوع عنها بسبب تقلبات الأسعار أو العملات أو الضرائب أو الرسوم ويستمر الالتزام بها حتى يتم تسليم الأصناف أو إنجاز الأشغال أو الخدمات في الأماكن والمواعيد المحددة لذلك لا يتم قبول العروض التي تقدم على أساس خفض نسبة ملوية من أقل عرض بل يتم تحديد الأسعار لكل بند من البنود الواردة في طلب استدراج العروض

بشكل واضح وثابت لا يجوز شطب أو حذف أي بلد من بنود طلب استدراج عروض الأسعار أو الشروط أو المواصفات الفنية أو تعديلها أو تقدير بديل عنها تعتبر جميع وثائق عرض الشعر خاصة بمقدم العرض ولا يجوز تحويلها أو التنازل عنها للغير يلتزم مقدم العرض بما ورد في عرضه منذ تاريخ تقديمه وحتى نهاية المدة المحددة لسريانه، على أن يتقيد بالآتي: تكون العروض ملزمة لمدة (90) يوماً تبدأ من التاريخ المحدد لاستعراضها إلكترونياً ولرئيس الجهة الحكومية المعنية أو من ينوب عنه تمديد لها لمدة (60) يوماً إضافية بذات الأسعار والشروط وفي حال عدم موافقة مقدم العرض كتابياً على التمديد فيعتبر معتذراً ويرد إليه التامين الابتدائي إن وجد ب تضاف المدة اللازمة لإجراء التجارب لمدة السريان عند الحاجة إلى إجراء التجارب الفنية على عينات المورد أما في مقاولات الأعمال فتحدد مدة السريان بحسب ظروف كل حالة 10 يجب على الجهة الحكومية أن تحافظ على وثائق العطاءات التي تكون بعهدتها بشكل آمن أو توضيح عموض أو تصحيح أخطاء في مستندات الطلبة فإنه على الجهة الحكومية إجراء الآتي إصدار تعديل خطي في طلب استدراج العروض وتعميمه على جميع الموردين ب الطلب من مقدمي العطاءات تعديل عطاءاتهم بما يتناسب مع التعديل المطلوب وبشكل واضح تجنباً لرفضها ج الطلب من مقدمي العطاءات تقديم القرار خطي يتضمن الإبقاء على الأسعار الواردة في عطاءاتهم المسلمة سابقاً، وأن تعديل العطاء لن يكون له أثر على هذه الأسعار د تسليم العطاءات المعدلة وفقاً للوقت والتاريخ المحددين للإغلاق 2 تكون موافقة كل من الوحدة التنظيمية طالبة الشراء والوحدة التنظيمية للمشتريات الرامية لأي تعديل على وثائق العطاء يحظر إجراء أي تعديل في طلب استدراج العروض بعد فتح المظاريفاً واستلام العطاءات إلكترونياً من قبل الوحدة التنظيمية للمشتريات في الجهة الحكومية مستودعات الغاء طلب استدراج العروض أو إعادة توجيه المادة (31) 1 تومي لجنة المناقصات والمزايدات بإعادة توجيه طلب استدراج العروض أو إلغائه في أي من الحالات عدم استلام أي عطاء افتران جميع أو غالبية العطاءات بتحفظات على العروض أو تطابق العمل أو الأسعار أو غيرها أن تشمل العطاءات المسلمة على أسعار غير معقولة أو في حال تلقي عطاء وحيدا وكان السعر مبالغاً فيه